

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس ، بإقامة استراحة ودور ثانى بكنيسة مارجرجس

الكائنة بالعزبة والعرب - مركز أخميم - محافظة سوهاج ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك